

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٣

بإنشاء جامعة مدينة السادات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ بالإضافة إلى الجامعات المنصوص عليها بالمادة (٢) من قانون تنظيم الجامعات المشار إليه (جامعة مدينة السادات) ومقرها مدينة السادات .

(المادة الثانية)

يلغى فرع جامعة المنوفية بمدينة السادات الوارد بالمادة (١) «عاشرًا» من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليه .
وتضم الكليات التابعة لهذا الفرع إلى جامعة مدينة السادات .

(المادة الثالثة)

يضاف إلى (أولاً) تكوين الجامعات من المادة (١١) من اللائحة التنفيذية لقانون

تنظيم الجامعات المشار إليها البند التالي :

اثنان وعشرون - جامعة مدينة السادات :

١ - كلية التربية الرياضية (بنين - بنات) .

٢ - معهد بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية .

٣ - كلية الطب البيطري .

٤ - كلية السياحة والفنادق .

٥ - معهد الدراسات والبحوث البيئية .

٦ - كلية الحقوق .

٧ - كلية التجارة .

٨ - كلية التربية .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة جمادى الأولى سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ مارس سنة ٢٠١٣ م) .

محمد مرسى